



مجلة جامعة تشرين - سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية

اسم المقال: دراسة تحليلية لواقع التهرب والتهريب في سورية وأثره على التنمية

اسم الكاتب: د. محمد عكروش، علاء الدين محسن زهيري

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/index.php/library/3965>

تاريخ الاسترداد: 2026/05/13 22:27 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت. لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة جامعة تشرين - سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية - ورفده في مكتبة الموسوعة السياسية مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكرية ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينصوي المقال تحتها.



دراسة تحليلية لواقع التهرب والتهريب في سورية وأثره على التنمية

الدكتور محمد عكروش *

علاء الدين محسن زهيري **

(قبل للنشر في 2005/3/14)

□ الملخص □

تواجه جميع البلدان المتقدمة والمتخلفة مشكلة التهرب والتهريب ففي البعض منها مشكلة صغيرة وفي بعضها الآخر كبيرة، والحقيقة أن هذه المشكلة في سورية من الحجم الكبير، تؤثر سلباً على موارد الدولة وعلى الأداء الاقتصادي وعلى البنية الأخلاقية للمجتمع لذلك فإن مسألة التهرب والتهريب يجب أن تأخذ مكانها في برنامج الإصلاح الاقتصادي.

إن الإصلاح الجيد يشترط أولاً الكشف عن المشكلة والتشهير بها بحيث يصعب الاستمرار في حمايتها وإخفائها ويشترط ثانياً التعرف العلمي الرقمي لواقع التهرب والتهريب، أشكالها وطرائقها وحجمها ومبالغها. وعند التعرف على حجم التهرب الضريبي في سورية والذي يتجاوز 200 مليار ل.س هذا يعني أن عمل الدولة وحرصها على استعادة هذه الأموال والقيام بتوظيفها واستثمارها سوف ينعكس على حياة الناس رفاهاً وازدهاراً، لما لهذه الظاهرة من ارتباط بالأمن الاقتصادي والنمو الاقتصادي وكافة الجوانب الاقتصادية والاجتماعية الأخرى.

* مدرس في كلية الاقتصاد - جامعة تشرين - اللاذقية - سوريا.

** طالب ماجستير في كلية الاقتصاد - قسم السكان والتنمية - جامعة تشرين - اللاذقية - سوريا.

Analysis Study about Facts of Tax Evasion and Smuggling in Syria & Its Consequences on the Development

Dr. Mohamed Akroush *

Alaa El-din Zouhiri **

(Accepted 14/3/2005)

□ ABSTRACT □

Advanced as well as third world countries are facing the trouble of tax evasion and smuggling, which has small large scales.

In the fact this trouble is so large that it negatively affects the resources, economic performance and society moral principles.

This is why the trouble of tax evasion and smuggling should be included by the economic reform program.

A good reform needs the following conditions:

- 1- To find out and expose the problem so as to make it difficult for smuggling and tax evasion to continue.
- 2- Statistical scientific identification of the fact of tax evasion and smuggling, its characters, methods, volumes and amounts.

The tax evasion volume in Syria has reached around (200 bln). SP This means that the state efforts and attentions to get back those capitals for the purpose of replacement and investment, which leads to public prosperity and development, this is because the phenomenon has a great relation with economic security and development as well as with others social and economic fields.

* Lecturer, Faculty Of Economics - Tishreen University- Lattakia - Syria.

** M.A Student Faculty Of Economics - Tishreen University- Lattakia - Syria.

مقدمة:

إن الدافع الرئيسي للتهرب هو تحقيق المزيد من المال بطرق غير مشروعة، ومما يساعد على تحقيق هذا الميل الفاسد شعور المكلف بارتفاع العبء الضريبي عليه، وقدم التشريعات الضريبية وتعارضها يفسح المجال أمام التفسير الذاتي لها وعدم الشفافية في الإجراءات وضعف قواعد المعلومات عموماً، وضعف جهاز مكافحة التهرب الضريبي وكفاءته وتخلف مهنة المحاسبة والمراجعة وغياب الجانب الاقتصادي في أداء الدوائر المالية وتغليب وظيفة الجباية على غيرها، أما بالنسبة للتهريب فإن الخلل القائم في خطة التجارة الداخلية وتصورها عن تلبية الحاجات في الداخل وزيادة الطلب على السلع الاستهلاكية والكمالية غير المنتجة محلياً، ووجود خلل بسياسات الأسعار والأجور واستمرار الدولة في احتكار استيراد الدخان، وضعف جهاز مكافحة الجمركية وانتقائية محاسبة المهريين وضعف العقوبات ووجود بطالة ووجود من يقومون بحماية نشاط التهرب، كل هذا جعل من التهرب مصدر للكسب.

مشكلة البحث:

إن ظاهرة التهرب والتهريب هي ظاهرة عالمية سواء كان البلد الذي يعاني منها متقدماً أو متخلفاً، مع اختلاف حجم الظاهرة بين بلد وآخر. أما في سورية فإن هذه الظاهرة تستغل عاماً بعد آخر، مما يؤثر سلباً على موارد الدولة والأداء الاقتصادي فيها، إضافة إلى البنية الأخلاقية للمجتمع. لذا يجب أن تأخذ هذه الظاهرة مكانها في برنامج الإصلاح الاقتصادي، وذلك في إطار دفع سورية خطوات واسعة للأمام اقتصادياً واجتماعياً و سياسياً. إن الإصلاح الجيد يشترط أولاً الكشف عن المشكلة والتشهير بها بحيث يصعب الاستمرار في حمايتها ويشترط ثانياً التعرف العلمي الرقمي لواقع التهرب والتهريب ونعتقد أن مثل هذه الدراسات لا تتم إلا بحدود ضيقة، مما يفاقم هذه المشكلة عاماً بعد آخر.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث بالعمل على تشخيص ظاهرة التهرب والتهريب في سورية وإظهار أهم أسبابها وآثارها وتحديد حجمها ومبالغها وكيفية مكافحة التهرب والتهريب، وبالتأكيد على أن الإصلاح الجيد لن يكون إلا بالكشف عن المشكلة والتعرف العلمي الرقمي عليها.

هدف البحث:

يهدف البحث بشكل عام إلى كشف ظاهرة التهرب والتهريب في سورية باعتبار أنها تؤثر بشكل سلبي على إيرادات الدولة وأدائها الاقتصادي منذ زمن بعيد، وبالتالي فإن هدف البحث يكمن فيما يلي:

- 1- استعراض أشكال التهرب والتهريب في سورية.
- 2- تقدير حجم التهرب والتهريب في سورية.

- 3- استعراض أسباب التهرب والتهريب في سورية.
- 4- الوقوف عند أهم الآثار المترتبة على التهرب والتهريب.
- 5- كيفية مكافحة التهرب والتهريب في سورية.
- 6- كيفية الإصلاح واقتراح الحلول المناسبة.

فروض البحث:

- 1- مشكلة التهرب والتهريب تعود لأسباب قانونية وتشريعية.
- 2- مشكلة التهرب والتهريب ناتجة عن عدم وجود جهاز كفاء ونزيه وعقوبات شديدة.
- 3- إن التهرب الضريبي ناتج عن عدم وجود ضرائب ورسوم معتدلة.
- 4- إن التهرب الجمركي ناتج عن قدم التشريعات وارتفاع نسب الرسوم الجمركية.
- 5- إن مشكلة التهرب والتهريب تعود لأسباب أخلاقية واجتماعية.
- 6- هناك علاقة بين مشكلة التهرب والتهريب والواقع الاقتصادي السوري.

منهج البحث:

تم الاعتماد في هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي في دراسة ظاهرة التهرب والتهريب من خلال تطبيق بعض الأساليب الإحصائية المناسبة مثل المعدلات والنسب المئوية.

أولاً- التهرب الضريبي:

بحسب مبادئ فرض الضريبة فإن كل دخل يتحقق من أي نشاط كان ومهما كان حجمه يجب أن يخضع للضريبة وكل دخل أو جزء لا يخضع للضريبة يعتبر تهرب. وبالرجوع إلى المادة 2/ من قانون التهرب الضريبي رقم 25 في 2003/11/18 نراها تعرف التهرب الضريبي على الوجه الآتي:

"تتناول الضريبة المكلفين الآتي بيانهم عن أرباحهم الناشئة عن ممارسة المهن والحرف الصناعية والتجارية وغير التجارية وسائر الأعمال التجارية وإن كانت عارضة ومصادر الدخل الأخرى غير الخاضعة لضريبة دخل أخرى".

وسنقوم الآن بدراسة التهرب الضريبي من خلال ما يلي:

1- أشكال وطرق التهرب الضريبي:

يتخذ التهرب الضريبي عدة أشكال يمكننا أن نضعها في البنود الرئيسة الآتية:

أ- كتمان النشاط كلياً، بحيث لا يصل عنه أي معلومات موثقة للدوائر المالية وبالتالي لا يدفع ضريبة على الإطلاق وهذا يشمل:

- جميع وكلاء الشركات الأجنبية الذين لا يوثقون وكالاتهم أصولاً وهذا بند من أكبر بنود التهرب، فإذا كان حجم المستوردات لعام 2002 [1] هو بحدود 235/ مليار ليرة سورية، وكان وسطي العمولة 4% فإن حجم التهرب من هذا البند لوحده يزيد عن تسعة مليارات ليرة سورية حسب التشريعات الضريبية.

- عدد كبير من مصانع صغيرة وورش صناعية وورش مقاولات ومكاتب تجارة وخدمات تعمل من دون ترخيص وهي تبلغ عشرات الآلاف.
- المدرسون الذين يقومون بإعطاء دروس خصوصية في البيوت وأعدادهم عشرات الآلاف.
- كل من يمارس نشاطا يحقق له دخلا دون أن يعلم عنه الدوائر المالية ولا يدفع ضرائب.
- ب- إخفاء ما يمكن إخفاؤه من رقم الأعمال في جميع بيانات مكلفي ضرائب الأرباح الحقيقية وهذا يحدث في النشاطات الداخلية التي لا تتدخل فيها الدولة كطرف.
- ج- زيادة النفقات والتكاليف على نحو وهمي حيث يتم زيادة تكاليف المواد والمستلزمات السلعية والنفقات الإدارية وذلك بقصد تقليص الأرباح الظاهرة.
- د- تخفيض سعر مبيع السلع والخدمات ما أمكن "تخفيض الإيرادات" وسهولة تزوير الفواتير تسهل العملية، حيث يلجأ لهذه الطريقة مستوردو السلع.
- هـ- تنظيم رخص استيراد بأسماء أشخاص لا علاقة لهم بالتجارة، وذلك بقصد الاستفادة من المعدلات المنخفضة لضرائب الشرائح الأولى وبقصد التهرب من الحصول على براءة ذمة مالية للمستورد نفسه المتأخر عن سداد ضرائبه.
- و- مكلفوا ضريبة الدخل المقطوع، وتشمل هذه الفئة صغار التجار والحرفيين وأصحاب الحوانيت وأصحاب المهن العلمية من أطباء وصيادلة ومهندسين ومحامين ومحاسبين قانونيين ومن شابههم، وهم غير مطالبين بتقديم بيانات ضريبية، حيث يقوم مراقب الدخل بزيارتهم ميدانياً. ويتم فرض ضريبة وفق أسس غير علمية مما يخلق تمايزاً غير عادل بين المكلفين ويفسح المجال للفساد.
- ز- بالإضافة لأشكال التهرب السابقة، التهرب من ضريبة دخل الرواتب والأجور، حيث يقوم أصحاب الأعمال في القطاع الخاص بعدم سداد ضريبة دخل الأجور والرواتب عن معظم العاملين لديهم، ونعتبر هنا المتهرب هو رب العمل وليس العامل، لأن القرار في ذلك يعود لرب العمل الذي يسعى ليد عاملة أقل كلفة. وبالمثل نعتبر عدم اشتراك العاملين في التأمينات الاجتماعية، وللأسف فإن الدوائر المالية لا تفرض رقابة على ذلك.
- إن هذا الوضع الذي يتميز بتقديم بيانات ملفقة واستعلام ضريبي ضعيف وغياب قواعد البيانات المساعدة والميل المتضخم للتهرب لدى المكلفين وضعف إجراءات المكافحة وضعف كفاءة الكادر وضعف تجهيزاته تضطر الدوائر المالية لوضع معايير للتكليف ونسب مئوية تقديرية للأرباح المقدرة، وعلى الرغم من أن هذه النسب في الواقع غير مرتفعة غير أنها لا تراعي الظروف المختلفة للمكلفين، حيث يحقق بعضهم ربحاً أقل أو أكثر أو حتى خسارة، وبالتالي تصبح الضريبة أشبه برسم مقطوع على ممارسة الأعمال منه إلى الضريبة على الأرباح المحققة فعلاً وهذا ما يتعارض مع مبدأ فرض الضريبة.
- ح- يقوم المكلفون بتقديم بيانات خاسرة أو بأرباح قليلة لأسباب عديدة، منها تأخير دفع الضريبة ما أمكن ربما لعدة سنوات إلى حين قيام الدوائر المالية بمراجعتها وقبولها شكلاً ورفض نتائجها وتكليف المكلف وفق مبدأ التقدير، وهذا التأخير يتيح للمكلف استعمال مبلغ الضريبة طيلة مدة التأخير على الرغم من فرض الدوائر المالية لفائدة قدرها 10% سنوياً عن كامل مدة التأخير، إذ يلجأ المكلف لإقامة دعوى ضد الدوائر المالية ويحصل على قرار بوقف دفع الفوائد إلى حين البت في الدعوى الذي يتم تأخيره أيضاً إلى حين صدور مرسوم عفو عام لمناسبة ما، فيشمل مبالغ الفوائد بالعفو.

2- حجم التهرب الضريبي:

لا توجد أي دراسة علمية ميدانية منشورة عن التهرب الضريبي، حيث قصرت وزارة المالية في واجبها، ومن المؤسف أن نقرأ رأي وزارة المالية المنشور في جريدة تشرين 1999/9/16 (أن مسألة تقدير حجم التهرب الضريبي بالأرقام مهمة صعبة... إذا لم تكن مستحيلة... إذ ما من جهاز متخصص أو باحث يستطيع تقدير حجم هذا التهرب بالأرقام... إذ من المستحيل من الناحية العلمية، لا في بلدنا بل في أي بلد من بلدان العالم حساب حجم التهرب الضريبي بالأرقام).

وتذكر جريدة تشرين أيضاً بتاريخ 1999/9/6 (أما المعنيون في وزارة المالية فيرفضون فتح ملف التهرب الضريبي والحديث عنه بسبب حساسية الوضع الاقتصادي والمالي والاجتماعي) هكذا ترفع وزارة المالية يديها مستسلمة أمام ظاهرة التهرب الضريبي، معتبرة جميع الجهود أمامها مهمة مستحيلة، بينما على العكس من ذلك، وليس في البلاد المتقدمة وحسب ولكن في البلاد النامية، بل والمجاورة أيضاً مثل لبنان وتركيا والأردن ومصر يوجد دراسات وتقديرات رقمية لحجوم التهرب ومبالغه.

ولتقدير حجم التهرب الضريبي يمكننا أن نستعين بالعبء الضريبي أي نسبة الضرائب والرسوم إلى الناتج المحلي الإجمالي.

وفيما يلي جدول يبين العبء الضريبي في سورية خلال الخمس سنوات السابقة وذلك من واقع نتائج حسابات الموازنة العامة للدولة.

جدول رقم (1): يبين العبء الضريبي خلال الفترة 1999-2003 المبالغ بالآلاف الليرات السورية وبالأسعار الجارية

العام	1999	2000	2001	2002	2003
ضرائب ورسوم مباشرة وغير مباشرة	82686000	85913000	115932000	135844000	151558000
الناتج المحلي الإجمالي بسعر السوق	898552000	903944000	938678000	978482000	1004348000
العبء الضريبي	%9.2	%9.5	%12.4	%13.9	%15.1

المصدر: المجموعة الإحصائية للأعوام (2000، 2001، 2002، 2003، 2004)

نلاحظ في الجدول السابق أن هناك علاقة طردية وقوية بين العبء الضريبي والزمن، فالعبء الضريبي يتطور بشكل متزايد مع مرور الزمن.


ولمعرفة الاتجاه العام لهذه الظاهرة نقوم برسم المحاور الإحداثية مع فرض أن المحور الأفقي للزمن والمحور الشاقولي للعبء الضريبي، حيث يمكننا التعبير عنها بالمعادلة الرياضية الآتية:

$$ص = 7.16 + 1.62 س$$

حيث 7.16: هو مقدار العبء الضريبي المدفوع من الوجهة النظرية عندما يكون الزمن مساوياً الصفر (لحظة البدء بالدراسة).

1.62: وهو مقدار الزيادة النظرية في العبء الضريبي عندما يتقدم الزمن سنة واحدة.

ومعامل التحديد يساوي 0.96 وهو يدل على أن المعادلة السابقة تمثل العلاقة المدروسة تمثيلاً جيداً جداً، وأن معامل الارتباط بين الزمن والعبء الضريبي يساوي 0.98 وهو يدل على علاقة متينة جداً بين المتغيرين المدروسين.



وبالعودة إلى الجدول السابق نجد أن نسب العبء الضريبي هي نسب متدنية جداً، حيث تذكر وزارة المالية في ردها المنشور في البعث الاقتصادي بتاريخ 2000/1/18.

"يتضح من نتائج التحليل المالي أن العبء الضريبي العام في سورية يبلغ وسطياً بحدود (13.5%) من الناتج المحلي الإجمالي وهذا يعتبر من المعدلات المنخفضة بالمقارنة مع الدول النامية ففي مصر 25.6% وفي الأردن 17.8% وفي المغرب 22.4% وفي تركيا 25.37%".

ويذكر تقرير التنمية البشرية لعام 1999 الصادر عن الأمم المتحدة أن العبء الضريبي في سورية يبلغ (16%)، والواقع أن هذه الأرقام مضللة فالتهرب يتم في القطاع الخاص تحديداً، بينما تشكل إيرادات القطاع العام معظم الإيرادات الضريبية، وإيرادات النفط وحدها تشكل النسبة الأكبر من الإيرادات الضريبية، لذا لا بد من استبعاد مساهمتها كي نستخلص العبء الضريبي العائد للقطاع الخاص وحده.

وفي حين تعزو وزارة المالية انخفاض نسبة العبء الضريبي إلى الإعفاءات الواسعة لا تذكر أي دور للتهرب الضريبي في انخفاض النسبة، في حين أن التهرب يلعب دوراً يزيد عن الإعفاءات، بل إن بعض الإعفاءات الممنوحة قد منحت على نحو سهل وغير مبرر مما جعلها أشبه بالتهرب.

بناء على ما تقدم فإن التهرب الضريبي يقدر بثلاثة أمثال إيراداته الفعلية المحصلة من ضرائب دخل القطاع الخاص. حيث كشف الدكتور محمد الحسين وزير المالية السوري في لقاء مفتوح مع الصحفيين نشر بتاريخ 2003/2/14 على الموقع www.alwatan.com [2].

النقاب عن أن حجم التهرب الضريبي في سورية يصل إلى نحو 200/ مليار ليرة سورية معتبراً أن هذه أموال المواطن والشعب ويجب أن تحرص الدولة على إعادتها والقيام بتوظيفها واستثمارها حتى تنعكس على حياة الناس بحبوحة وازدهاراً. وأضاف د. الحسين أن من يدرس حالة الاقتصاد السوري سيجد خلافاً في مسألة الضريبة ودفع الضرائب ولاحظ أن مساهمة القطاع الخاص في الناتج المحلي السوري الإجمالي تصل إلى 600 مليار ليرة سورية أي بنحو 64% في حين أن نسبة الضرائب التي يدفعها على الدخل هي بحدود 1.5% فقط الأمر الذي يشير بوضوح إلى وجود تهرب ضريبي غير عادي لدى هذا القطاع.

لهذا نحن نعتقد أن إجراءات الإصلاح الضريبي يمكنها أن تخفض مبالغ التهرب إلى النصف خلال عدد قليل من السنوات وتؤمن مورد إضافي لا يقل عن 100 مليار ل.س للخزينة العامة.

3- آثار التهرب الضريبي:

- أ- يؤدي التهرب الضريبي الواسع إلى نقص في موارد الدولة وإلى إضعاف قدرتها على القيام بواجباتها المختلفة.
- ب- يدفع التهرب بالدوائر المالية للبحث عن مصادر أخرى لتأمين حاجة الدولة المتزايدة للإنفاق، وهذا ما يمكن ملاحظته في بنية الإيرادات الضريبية على مدى عقد التسعينات، حيث ارتفعت حصيلته الضرائب غير المباشرة بوتائر سريعة مقارنة بضرائب الأرباح الحقيقية من القطاع الخاص.
- ج- إن المصادر الأخرى التي بحثت الدولة عنها لتعويض مبالغ الضرائب المتهربة هو تقليص لدعم أسعار السلع والخدمات التي تقدمها، عبر رفع أسعارها، خاصة عبر تعديل أسعار الصرف مما يعني ارتفاع ما يدفعه المواطن بالليرات السورية مقابل السلع والخدمات الحكومية.
- د- إن فوات إيرادات التهرب أدى إلى إضعاف قدرة الدولة على الإنفاق على الصحة والتعليم والخدمات العامة مما ترك آثاره السلبية على التنمية البشرية.
- هـ- فبعد أن احتلت سورية الموقع 73 من بين 173 دولة عام 1992 تراجعت إلى الموقع 111 من بين 174 دولة عام 1997. [3]
- و- فوات إيرادات التهرب على موازنة الدولة أضعف إمكانية زيادة الرواتب والأجور مما أسهم في استمرار الركود الاقتصادي لسنوات عديدة.
- ز- قلص التهرب الضريبي قدرة الدولة على تعزيز الإنفاق الاستثماري الحكومي وعلى تأمين السيولة اللازمة لنشاط القطاع العام، وهذا ما يفسر تدهور أوضاع القطاع العام.
- ح- ينشر الفساد في المجتمع.
- د- يخل بالعدالة الضريبية والمجتمعية، حيث يصبح البعض يدفع والبعض الآخر لا يدفع مما يضعف الترابط الاجتماعي.

4- أسباب التهرب الضريبي:

- أ- الدافع الرئيس هو تحقيق المزيد من المال بطرق غير مشروعة.
- ب- وهذا الميل الفاسد وعلى نحو واسع ناتج عن ظروف معينة وجملته من العوامل التي تتضافر مع بعضها لتخلق وتتيح التهرب الواسع وهي:
- أ- غياب الجانب الاقتصادي في أداء الدوائر المالية وتغليب وظيفة الجباية على الوظائف الأخرى.
- ب- شعور المكلف بارتفاع العبء الضريبي مقارنة ببلدان قريبة وبعيدة حيث إن المعدلات الضريبية السورية تعتبر من أعلى المعدلات في العالم، وهذا أحد الأسباب الطارئة للاستثمارات.
- ج- قدم التشريعات الضريبية وتعارضها وتعقيدها وعدم وضوحها يفسح المجال أمام دور واسع للعامل الذاتي في تفسيرها وتطبيقها وبالتالي أمام التدخل الفاسد.

- د- عدم الشفافية في الإجراءات، وعدم إعلان النسب والمعايير المطبقة في وزارة المالية على الملأ وعدم وضع ضوابط واضحة ومعلنة، وضعف قواعد المعلومات عموماً، وعدم القيام بدراسات عن الضرائب والتهرب الضريبي.
- هـ- غياب جهاز الاستعلام الضريبي والضعف التنظيمي للضرائب وعدم وجود شبكة حاسوبية تربط سورية بكاملها.
- و- غياب جهاز مكافحة التهرب الضريبي وضعف الإجراءات العقابية بحق المتهربين والاكتفاء بالغرامة المالية تجعل التهرب مغرباً.
- ز- احتكار وزارة المالية لكل ما له علاقة بالضرائب من اقتراح التشريعات وإصدار تعليماتها التنفيذية والنظر في تظلمات المكلفين إضافة للتكليف والجباية يجعل الرقابة على التهرب في نفس الجهة مما يضعف فعاليتها، أي هي الخصم والحكم.
- ح- ضعف الرواتب والأجور والحوافز للعاملين في الدوائر المالية إلى حد لا تضمن لهم حد معيشة لائق ولا تتناسب مع الدور الهام الذي يقومون به، مما يجعل مقاومتهم للفساد ضعيفة.
- ط- ضعف التجهيزات المكتبية خاصة عدم كفاية التجهيزات الحاسوبية في المكاتب وعدم وجود شبكة تربط مختلف الدوائر المالية في سورية.
- ي- ضعف كفاءة الجهاز الضريبي عموماً سواء من حيث التأهيل والتدريب وعدم كفاية أعداد المراقبين، وعدم كفاية وسائل النقل من أجل تغطية المكلفين بالزيارات الميدانية.
- ك- تخلف مهنة المحاسبة والمراجعة وغياب دورها الفاعل، وهي مهنة ذات أهمية كبيرة.
- ل- ضعف الإعلام الضريبي، حيث لا يصدر عن الدوائر المالية دليل سنوي للضرائب.
- م- بسبب كل هذه الأوضاع خلقت أزمة ثقة بين المكلفين والدوائر المالية التي باتت تفترض أن كل بيان ضريبي لا يفصح عن الأرباح الحقيقية.
- ن- ضعف الوعي الضريبي لدى المكلفين، وعدم قناعتهم بأن ما يدفعه المكلف يستخدم للصالح العام.

5- مكافحة التهرب الضريبي:

- تتطلب مكافحة التهرب الضريبي معالجة أسبابه جميعها، نوجزها بما يلي:
- أ- إصدار تشريعات ضريبية جديدة تتسم بالوضوح والبساطة وتخفيض معدلات الضريبة.
- ب- وضع حد للتقادم الضريبي بثلاثة أشهر من تاريخ تقديم البيان يكون من حق الدوائر المالية خلالها تدقيق البيان والاعتراض عليه في حال الشبهة في صحته، وذلك لإلزام الدوائر المالية على مراجعة البيانات خلال المدة المذكورة مع إمكانية التمديد للضرورة.
- ج- التزام أكبر قدر من العلانية والشفافية في التعليمات والإجراءات.
- د- تشكيل محاكم ضريبية مختصة تتبع القضاء الإداري تنتظر في الاعتراضات الضريبية بدلاً من وزارة المالية.
- هـ- رفع كفاءة الكادر العامل في شؤون الضريبة، وتحسين جذري لرواتبهم وتعويضاتهم.
- و- رفع كفاءة التجهيزات المكتبية وخاصة التجهيزات الحاسوبية وربط سورية بشبكة ضريبية موحدة.
- ز- إحداث جهاز للاستعلام الضريبي وتطوير قواعد البيانات.
- ح- إحداث جهاز لمكافحة التهرب الضريبي وتجهيزه بما يلزم ليقوم بعمله على نحو كفاء.

- ط- تطوير مهنة المحاسبة والمراجعة.
- ي- تطبيق الرقم الضريبي الوطني الموحد بحيث يشمل كل مواطن بلغ الثامنة عشرة وبحيث يسهل الاستعلام والتكليف والتحصيل.
- ك- إلزام قطاع الأعمال باستخدام فواتير في جميع عملياته.
- ل- إلزام الشركات الموردة عن طريق المستوردين بتدوين عبارة أن الفاتورة مطابقة للواقع من حيث الأسعار والكميات والمواصفات.
- م- فيما يخص العقود الكبيرة خاصة مع الشركات الأجنبية يجب التنسيق بين الجهة الحكومية ووزارة المالية لتحديد ضريبة مقطوعة من قيمة هذه العقود يعلن عنها سلفاً في إعلان المناقصة. مما يقطع دابر الاجتهادات ومحاولة التهرب والتدخل الفاسد.
- ن- تشجيع قيام وانتشار الشركات المساهمة والتعاونية يساهم في الحد من التهرب الضريبي والجمركي بسبب الفصل بين الملكية والإدارة ووجود رقابة محاسبية قانونية فعالة على نشاط الشركة.

ثانياً - التهرب الجمركي:

إن ما يقصد بالتهرب الجمركي هو سعي المستورد الذي يدخل بضائعه عبر المراكز الجمركية لدفع رسوم جمركية أقل مما تفرضه التشريعات مستخدماً أساليب غير مشروعة ويمكن دراسة التهرب الجمركي من خلال ما يلي:

1- أشكال التهرب الجمركي:

ويتخذ عدة أشكال أهمها:

- أ- تقليص قيمة فواتير السلع المستوردة بنسب تصل إلى ما دون لوائح الأسعار المعتمدة من قبل الجمارك، كي تقوم الجمارك بتطبيق لوائح أسعارها التي تقل غالباً عن الأسعار الفعلية بنحو 20-30%، وهنا يحصل المستورد على تخفيض في الرسوم بنفس النسبة.
- نشرت جريدة تشرين بتاريخ 10/11/1998 استطلاعاً حول الأداء الجمركي شمل 50 من تجار وسائقيين ومخلصين جمركيين، فذكرت أن بعضهم يدفع الرشوة دائماً ويدفعها بعضهم الآخر أحياناً بينما لم يذكر أحد أنه لا يدفع، كما ذكرت أن إجابة الجميع كانت: أنهم يتعاملون مع موظفي الجمارك على أنهم لا ينفذون الأنظمة والقوانين.
- ب- تخليص البضاعة تحت بند جمركي آخر غير بندها الحقيقي بحيث تكون رسوم البند البديل أدنى، أو أن يكون حسابه على سعر صرف أدنى 11.25 بدلاً من 23 أو 23 بدلاً من 46.5 ل.س.
- ج- يتم تصنيف بعض المستوردات تحت بند جمركي مسموح بينما هي في الحقيقة تعود لبند جمركي محظور استيراده، وهذا في الحقيقة تهريب وليس تهرب فقط.
- د- يتم تهريب صريح عبر عمليات التخليص من خلال مراكز الجمارك إذ يقوم المستورد بتقديم وثائق شحن بأقل من الكمية الحقيقية ثم يدخل كامل الكمية، وتتم مثل هذه العمليات خاصة في المناطق الحرة.

هـ- التفاوت في الإجراءات بين مركز جمركي وآخر، حيث تتفاوت الرسوم وتتفاوت إجراءات المنع والسماح، فالتعليمات نفسها تفسر في كل مركز جمركي على نحو مختلف، مما يجعل المستورد ينقل بضائعه إلى المركز الذي يحصل منه على معاملة أسهل.

2- أسباب التهرب الجمركي:

إن أسباب التهرب الجمركي تشبه كثيراً أسباب التهرب الضريبي وهي بإيجاز:

- أ- دافع التهرب الجمركي هو دافع التهرب الضريبي نفسه، وهو تحقيق المزيد من الكسب ولكن بطرق غير مشروعة.
- ب- قدم التشريعات الجمركية وتضارياها وعدم وضوحها مما يفسح المجال أمام الاجتهاد الشخصي.
- ج- وجود عدة أسعار صرف بفروقات كبيرة بينها تصل إلى 4.13 مرة وهي ما بين (11.25 و 46.5) ووجود عدة أنظمة للاستيراد مما يغري بالتحايل لتحقيق مكاسب غير مشروعة.
- د- ضعف كفاءة الكادر الجمركي القادر على تحديد السلعة واستخدامها والبند الجمركي العائد له، مما يخلق الكثير من الاعبات في تحديد بند السلعة وتعرفها وسعر صرفها.
- هـ- ارتفاع نسب الرسوم الجمركية قياساً بدول الجوار خاصة قياساً مع الدول التي تربطنا بها اتفاقيات جمركية.
- و- عدم شفافية الإجراءات وعدم تبسيطها ووضوحها.
- ز- اتساع أشكال مختلفة من الممارسات غير المشروعة مما أضعف البنية الأخلاقية ومنظومة القيم.
- ح- عدم إيقاع عقوبات جديّة بالمتهربين، وانتقائية المحاسبة.
- ط- النقص الكبير في أعداد الدراسات والمسوحات الميدانية للتهرب الجمركي وأشكاله وسبل مكافحته.
- ي- غياب العامل الاقتصادي في عمل إدارة الجمارك التي يغلب عليها طابع الجباية، على الرغم من أن السياسة الجمركية هي سياسة اقتصادية إلى جانب كونها أداة لتحقيق موارد لخزينة الدولة.
- ك- انخفاض مستوى الرواتب والتعويضات عموماً، مما يضعف القدرة على مقاومة إغراءات الفساد.

3- تقدير حجم التهرب الجمركي:

هناك نقصير من قبل إدارة الجمارك ووزارة المالية في رصد هذه الظاهرة وإجراء الدراسات والمسوح الميدانية، وبما لدينا من معطيات سنسعى لتقدير حجم التهرب الجمركي.

ذكرت وزارة المالية في مداخلتها في ندوة الثلاثاء الاقتصادي في 29/2/2000 (أن نسبة الرسوم الجمركية إلى الناتج المحلي الإجمالي تبلغ وسطياً (2.5%)، في حين تبلغ في الدول ذات الاقتصاديات المماثلة (5%)، ويعزى ذلك إلى أن 70% من المستوردات مواد أولية وتجهيزات لا زالت تستوفى على أساس دولار جمركي بـ 11.25، أي بمعدل حوالي 1.5% من قيمتها.

بلغت إيرادات الجمارك لعام 2002 (20.1) مليار ل.س. يضاف لها رسم إحصاء (2.1) مليار ل.س، ورسم تجارة خارجية (1) مليار ل.س، ورسم أجهزة راديو (269) مليون، والمجموع هو (23.5) مليار ل.س [4]. وبالتالي تكون نسب الرسوم الجمركية إلى إجمالي الواردات لعام (2002) 23.5 مليار ÷ 356 مليار [1] = 7%، وإذا نسبنا هذه الرسوم إلى الناتج المحلي الإجمالي بسعر السوق (بالأسعار الجارية) 999 مليار فتكون النسبة 2.3% هذه النسبة الإجمالية، لا تعطي صورة حقيقية لأنها تخط ما تدفعه الدوائر

الحكومية والقطاع العام مع ما يدفعه القطاع الخاص ولا بد من الفصل لمعرفة الصورة الحقيقية التي تظهر أن القطاع الخاص يدفع نسبة اقل.

إن مؤشراً واحداً يمكن أن يعطينا فكرة عن حجم التهرب، فلوائح الأسعار التي تعمل بها الجمارك لتحديد الحد الأدنى للسعر المقبول في حساب التعرفة يقل وسطياً بنحو 20-30% عن الأسعار العالمية، مما يعني نسبة مماثلة من التهرب، وكثيراً ما يتم تخليص بضاعة على بند جمركي أدنى بقصد التهرب مقابل دفعات نقدية غير مشروعة وما يؤكد ذلك الاستطلاع الذي قامت به جريدة تشرين بتاريخ 1998/11/10 حول الأداء الجمركي، بناء على ما سبق نعتقد أن حجم التهرب الجمركي وفق الأنظمة والتشريعات النافذة لا يقل عن مثلي الرسوم التي يدفعها القطاع الخاص وهذا لا يشمل التهريب.

4- مكافحة التهرب الجمركي:

إن مكافحة التهرب الجمركي مهمة صعبة ولكنها ممكنة بحيث يتم الحد من التهرب إلى حدود ضئيلة لا تؤثر جوهرياً على أداء المؤسسات، وإن مجموعة من الإجراءات كفيلة بتحقيق ذلك على مدى بضع سنوات قليلة وهذه الإجراءات هي:

- أ- إصدار تعرفرة جمركية جديدة مستمدة من تعرفرة بروكسل المنسقة حيث تصنف المواد على نحو موحد عالمياً، أما تحديد النسب الجمركية لتحصيل الرسوم فهي مسألة عائدة للسياسة المحلية، على أن يعاد النظر بالنسب السابقة على ضوء توحيد أسعار الصرف على أساس سعر الأسواق المجاورة (نحو 50 ل.س اليوم) وعلى ضوء سياسات الانفتاح والمنافسة المتزايدة.
- ب- تطبيق أنظمة حاسوبية شاملة في عمل الجمارك حيث يحل الحاسب محل جزء كبير من العمل اليدوي مما يقلص إمكانية التهرب، ويحد من القدرة على الإفساد والفساد، مثل نظام (الأسيكودا) وهو برنامج حاسوبي جمركي عام من إنتاج أونكتاد وبمساعدة الخدمات الجمركية البريطانية.
- ج- الاهتمام برفع كفاءة الجمارك من خلال الدورات المحلية والبعثات إلى بروكسل، وقد تكون فكرة الاستعانة بشركة عالمية لتطوير خدمات الجمارك فكرة جديرة بالدراسة.
- د- إلزام الشركات الأجنبية الموردة عن طريق المستوردين بتدوين عبارة أن الفاتورة المنظمة هي الفاتورة الوحيدة للشحنة وأنها صحيحة من حيث الأسعار والكميات.
- هـ- رفع مستوى الأجور والرواتب إلى حد يكفي لحياة كريمة، ويضمن لكادر الكفاء عموماً والقيادي منها خصوصاً عائداً جيداً يحميهم من إغراءات الفساد.

ثالثاً - التهريب:

إن التهريب أشد خطراً من التهرب فهو جرم اقتصادي وله دلالات اقتصادية وأمنية إضافة لدلالاته الأخلاقية، فالمهرب قابل لفعل أي شيء مهما كان خطراً على أمن المجتمع والدولة.

1- أشكال التهريب:

يقسم التهريب إلى ثلاثة أنواع:

- أ- التهريب عبر الحدود البرية مع الدول المجاورة.
- ب- التهريب عبر الشواطئ البحرية.

ج- التهريب عبر المراكز الجمركية نفسها البرية والبحرية والجوية والمناطق الحرة.

2- أسباب التهريب:

توسع التهريب في الثمانينيات يوم عجزت موجودات الدولة من القطع الأجنبي عن تغطية المستوردات، خاصة أن مؤسسات التجارة الخارجية كانت تحتكر استيراد الكثير من السلع مما اضطر الدولة للتخلي التدريجي للقطاع الخاص على استيراد معظم السلع. فتحسن عرض السلع غير السورية بعد أزمة فقد فيها حتى الزيت والسمن، وإذا تراجع تهريب بعض السلع فإن تهريب بعضها الآخر استمر، وبالعوم فإن التهريب يعود إلى مجموعة عوامل هي:

أ- وجود طلب محلي على سلع أجنبية غير متاحة في الأسواق مثل بعض أنواع الأدوية والملبوسات وبعض الأغذية والتجهيزات الكهربائية.

ب- ارتفاع الرسوم الجمركية لبعض السلع مثل الأدوات الكهربائية وغيرها يجعل تهريبها مربحاً.

ج- استمرار الدولة في احتكار استيراد الدخان مع التقصير في تأمين كميات كافية لاستهلاك السوق المحلي.

د- ضعف جهاز مكافحة الجمركية سواء كان من حيث عدد أفرادها أو تجهيزهم، وعدم كفاية الإجراءات التي اتخذتها الدولة حتى الآن لقمع التهريب.

هـ- انتقائية محاسبة المهربين، وضعف العقوبات التي توقع بهم، وسعي الجمارك لحل مشاكل التهريب وفق مبدأ المصالحة بين المهرب وإدارة الجمارك دون الوصول للمحاكم.

و- وجود بطالة تدفع بالكثيرين لممارسة نشاطات غير مشروعة لتأمين لقمة العيش.

ز- وجود من يقوم بحماية نشاط التهريب لتلاقي مصالحه معه في الثراء السهل والسريع.

3- مكافحة التهريب:

إن مجموعة من الإجراءات كفيلة بتقليص حجم التهريب إلى حدود ضيقة بحيث لا تؤثر بقوة على موارد الدولة أو الصناعة الوطنية والسياسة الاقتصادية عموماً وهذه الإجراءات هي:

أ- العمل على توفير جميع السلع في الأسواق المحلية وعلى نحو كاف وعدم اللجوء إلى منع وحظر الاستيراد إلا بحدود ضيقة.

ب- جعل الرسوم الجمركية في حدود معقولة، ولا تزيد كثيراً عن مستويات البلدان المجاورة إلا لدوافع اقتصادية مبررة.

ج- تقوية جهاز مكافحة من حيث الأعداد ومن حيث الوسائط والتجهيزات ومن حيث الرواتب والتعويضات.

د- تشديد مكافحة التهريب الكبير أولاً والتشدد في محاسبة مرتكبيه دون تمييز.

هـ- تأمين حاجة السوق المحلية من الدخان الأجنبي، وتأمين القطع اللازم لمؤسسة التبغ لاستيراده.

و- إلغاء مبدأ المصالحة مع المهربين وإحالة جميع عمليات التهريب إلى القضاء.

وفيما يلي جدول يوضح عدد القضايا التي حققتها الضابطة الجمركية خلال الأعوام الماضية والنتيجة عن التهريب وقيمة البضائع المصادرة والغرامات المتوجبة عليها.

الجدول رقم (2): يبين قيمة البضائع المصادرة والغرامات المتوجبة [5]

السنة	عدد القضايا	قيمة بضائع مصادرة	الغرامات المتوجبة
2001	4128	409.480.307	4.473.290.165

2.651.069.247	634.071.457	5102	2002
4.405.459.960	881.168.951	3769	2003

المصدر: جداول سنوية صادرة عن مديرية شؤون الضابطة الجمركية.

نلاحظ من الجدول انخفاض عدد القضايا المحققة في العام الأخير 2003 مقارنة بعامي 2001 و2002 مما يعني تحسن تدريجي في قمع هذه الظاهرة وتقليص في حجمها.

العلاقة بين التهرب والتهريب والواقع الاقتصادي السوري:

هناك علاقة وثيقة تربط ظاهرة التهرب والتهريب بواقع الاقتصاد السوري لما لهذه الظاهرة من ارتباط بالأمن الاقتصادي والنمو الاقتصادي وكافة الجوانب الاقتصادية والاجتماعية الأخرى. ففي لقاء للدكتور محمد الحسين وزير المالية السوري مع الصحفيين نشر بتاريخ 2003/12/14 على الموقع www.alwatan.com كشف النقاب عن أن حجم التهرب الضريبي في سوريا يصل إلى نحو 200/ مليار ليرة سورية.

وفيما يلي جدول رقم (3): يبين النفقات العادية والإئتمانية في الموازنة العامة للدولة (المبالغ بالولف الليرات السورية)

المجموع	النفقات				العام
	%	إئتمانية	%	عادية	
322000000	50	161000000	50	161000000	2001
356389000	52	184000000	48	172389000	2002
420000000	50	211000000	50	209000000	2003

المجموعة الإحصائية 2004 [6]

نلاحظ من الجدول السابق أن القيمة التي أشار إليها السيد الوزير من التهرب الضريبي فقط عدا التهرب الجمركي والتهريب تشكل حوالي نصف موازنة الدولة والتي بلغت 8.4 مليار دولار [6] في عام 2003. مما يعني أن حرص الدولة بالعمل على إعادة هذه الأموال وتوظيفها واستثمارها سوف تنعكس على حياة الناس رفاهاً وازدهاراً من خلال زيادة الرواتب والأجور وبالتالي القضاء على حالة الركود الاقتصادي. وزيادة قدرة الدولة على الإنفاق على الصحة والتعليم والخدمات العامة مما سيرتفع آثاراً ايجابية على التنمية البشرية. كما سيزيد من قدرة الدولة على تعزيز الإنفاق الاستثماري الحكومي وتأمين السيولة اللازمة لنشاط القطاع العام وبالتالي تحسن أوضاع هذا القطاع وزيادة في نسبة النمو الاقتصادي الذي بلغ 3.3% عام 2002 في سوريا. ولعل أهم ما قامت به الدولة في هذا المجال مؤخراً إصدار قانون التهرب الضريبي رقم 25 في 2003/11/18 والذي جاء بعد أكثر من 50 سنة على صدور القانون الأول عام 1949.

هذا يعني أن الدولة قد وعت حجم هذه المشكلة وبدأت خطوات عملية من خلال هذا القانون ففي المادة 3/ منه تم إحداث مديرية مكافحة التهرب الضريبي وخول هذا القانون هذه المديرية باستقصاء المعلومات عن الأوضاع المالية للمكلفين وجمع المعلومات والوثائق ومطارح الضرائب والرسوم وضبط حالات التهرب والتحقيق في الشكاوى.

النتائج:

- 1- هناك تناقض في أنظمتنا الضريبية والجمركية من حيث ارتفاع معدلاتها وقسوتها الظاهرية وبين عائداتها المتواضعة على خزينة الدولة. وبالطبع فإن التهرب الواسع يأتي ليفسر هذا التناقض.
- 2- إن قدم التشريعات والقوانين وتضاربها فيما يخص ظاهرة التهرب والتهريب وعدم وضوحها أفسح المجال أمام الاجتهاد الشخصي.
- 3- هناك ضعف في كفاءة الكادر الضريبي والجمركي من حيث التأهيل والتدريب والتجهيزات وعدم كفاءة الإجراءات المتخذة من قبل الدولة حتى الآن لقمع ظاهرة التهريب.
- 4- إن ضياع ما يقارب نصف موازنة الدولة على شكل تهرب ضريبي كما جاء على لسان وزير المالية السيد د.محمد الحسين، ترك آثار سلبية على التنمية الاقتصادية والبشرية من خلال ضعف قدرة الدولة على الإنفاق الاستثماري وعلى الصحة والتعليم والخدمات العامة. وما يدل على ذلك تراجع على موقع سوريا في التنمية البشرية من الموقع 73 من بين 173 دولة عام 1992 إلى الموقع 111 من بين 174 دولة عام 1997 (بحسب تقرير التنمية البشرية لعامي 94 و 99).
- 5- إن ضعف الرواتب والأجور في الدولة وقلة الحوافز والتعويضات وانتشار البطالة دفع بالكثيرين لممارسة نشاطات غير مشروعة لتأمين لقمة العيش. هذا بالإضافة لشعور المكلف بارتفاع العبء الضريبي عليه مقارنة بدول مجاورة بعيدة، وارتفاع الرسوم الجمركية على السلع جعل تهريبها مربحاً.
- 6- هناك نقص في عدد موظفي الضابطة الجمركية، [7] الموكل إليهم مكافحة التهريب بكافة أشكاله، هذا بالإضافة للنقص الكبير في وسائل المكافحة في تجهيزات وآليات ومراكز مراقبة حدودية وداخلية.

التوصيات:

- 1- إن الإصلاح يتطلب حل التناقض الموجود في أنظمتنا الضريبية والجمركية وذلك بتخفيض معدلات الضرائب والرسوم الجمركية وتبسيط إجراءاتها والتشدد في تطبيقها مما يزيد عائدات الخزينة العامة ومن جهة أخرى يعتدل الميزان وترضى جميع الأطراف.
- 2- إذا كانت الأنظار تتجه نحو وزارة المالية وجهازها الضريبي والجمركي على أنها المسؤول الوحيد عن هذا الوضع دون إظهار الأطراف الأخرى فإن ذلك يجعل المشكلة ذات طرف واحد، والحقيقة أن جزءاً من التهرب والتهريب يتم بمساعدة وتواطؤ بعض العاملين في الدوائر المالية والجمركية وهنا يجب التأكيد على الإصلاح يتطلب عملية متكاملة تشمل مختلف أطراف المشكلة، أي الأنظمة والإجراءات وتخفيض الضرائب إلى حدود معقولة تشجع الإنتاج وترشد الإنفاق الترفي.
- 3- العمل على زيادة عدد موظفي الضابطة الجمركية [7] كي يتمكنوا من القيام بالدور الموكل لهم في مكافحة التهريب وتأمين النقص الكبير في وسائل المكافحة من تجهيزات وآليات وطائرات عمودية وأجهزة لاسلكية ومراكز مراقبة حدودية وداخلية.
- 4- إن جوهر مكافحة التهرب الضريبي والجمركي يقوم على أربع هي:
 - أ- تشريعات واضحة وإجراءات شفافة.
 - ب- ضرائب ورسوم معتدلة.

ج- جهاز كفاء ونزيه.

د- عقوبات شديدة.

5- إن العنصر الأكثر أهمية في عملية الإصلاح هم البشر، بمعنى الإنسان الذي سيقوم بعملية الإصلاح. وإصلاح هذا العنصر لابد من علاج قضية الرواتب والأجور المتدنية فالرواتب الحيدة ترفع من مناعة البشر ضد الإصابة بفيروس الفساد.

6- وجود رقابة متعددة ومفتوحة وشفافة تجعل من الصعب إخفاء الأداء الضعيف أو حماية الممارسات غير الشرعية.

أخيراً لا أحد يطمح لمجتمع نقي 100% ولكن نطمح إلى رد ظاهرة التهرب والتهريب إلى حدود ضيقة لا تؤثر كثيراً على عمل المؤسسات ولا تحرف السياسات عن أهدافها، ونطمح لأن نجعل الأنظمة عادلة ونجعل ممارسة التهرب والتهريب محط عقوبة مادية صارمة وإدانة أخلاقية على مستوى اجتماعي واسع.

المراجع:

.....

[1] المجموعة الإحصائية لعام 2003.

[2] www.alwatan.com.

[3] تقرير التنمية البشرية لعامي 1994 و 1999.

[4] جداول صادرة عن مديرية الجمارك العامة خاصة بالإيرادات المقبوضة لعام 2002.

[5] جداول سنوية صادرة عن مديرية شؤون الضابطة الجمركية خاصة بالقضايا المحققة عن التهريب.

[6] المجموعة الإحصائية لعام 2004.

[7] عدد موظفي جهاز الضابطة الجمركية 2901، بحسب تقرير مديرية شؤون الضابطة الجمركية نهاية 2003.

[8] الانترنت:

www.syrianlaw.com

www.alwatan.com

www.mathoum.com

[9] د. محمد كمال حميدي، 1989 جريمة التهرب الجمركي وقرينة التهريب-الإسكندرية- دار المطبوعات.